

علل الحديث وعلاقتها بالجرح والتعديل

أ.م عبد الزهرة لفقة
م . م عادل عبد الجبار الشاطي
جامعة الكوفة/كلية الفقه

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلق الله أجمعين محمد وآله الطاهرين ، وبعد :
علوم الحديث مترابطة فيما بينها ترابطاً وثيقاً في اعتماد أحدها على الآخر ، فيكمل أحدهما الثاني من أجل الدفاع عن السنة الشريفة ، وعلم الجرح والتعديل أحد هذه العلوم التي يستند إليها العلماء ، وللجرح والتعديل صلة كبيرة بعلل الحديث ، فهما يشتركان في بعض الجوانب ويفترقان في أخرى ، وقبل الشروع ببيان تفاصيل هذه العلاقة لا بد من بيان ولو بشكل إجمالي للجرح والتعديل وعلل الحديث والصلة بينهما . لذا فقد انتظم البحث بعدة فقرات تم من خلالها الإحاطة بالموضوع إحاطة تامة بدأ بالتعريفات وانتهاء بالنتائج مروراً بأدق تفاصيل البحث في الموضوع ، ولا أدعي الكمال في هذا البحث بل المعول على إحاطته وشموله بما يعطي للباحث القارئ فكرة عامة مرتبة ومنسقة وتصور حول الموضوع ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

١ - العلل في اللغة والاصطلاح

أ - العلة في اللغة

إذا ما أريد التوصل إلى فهم صحيح لعلم علل الحديث ، فلا بد من معرفة المعاني اللغوية التي تؤدّيها هذه الكلمة ومعرفة اشتقاقاتها ، حيث وردت في معاجم اللغة العربية عدّة معاني لها ، كما أن في اشتقاقها خلافاً لغوياً ، وأهم هذه المعاني التي تؤدّيها كلمة (علل) وهي على وزن فعل ، هي :

١ - التكرار :

تأتي كلمة العلة وهي تفيد التكرار في بعض معانيها ، قال : (العَلّ ، والعلّل : الشربة الثانية ، وقيل : الشرب بعد الشرب تبعاً ، عَلّ ، يَعْل ، وَيَعْلَ عَلّاً ^(١) ، وعَلّاً ^(٢) .
وقيل : (الشرب بعد الشرب ،...وفي حديث علي (عليه السلام) : من جزاء عطائك المملول، يريد: أن عطاء الله مضاعف يَعْلّ به عباده مرّة بعد مرّة بعد أخرى ^(٣) .

٢ - السبب :

تأتي بمعنى السبب ، قال : (علة الشيء سببه ^(٤)) ، وقال : (هذا علة لهذا؛ أي سبب ^(٥)) .

٣ - التشاغل :

تأتي بمعنى التشاغل بالشيء أو عنه ، قال : (وعلّله بطعام وحديث ونحوهما : شغله بهما ، أو علّلت المرأة صبيّها بشئ من المرق ونحوه ، ليتجزأ به عن اللبن) ^(٦) ، وقال : (تعلل بالأمر ؛ أي تشاغل ^(٧)) .

٤ - المرض :

وهي تحمل معنى المرض ، قال : (والعلة : المرض ، عَلّ يَعْلّ ، واعتلّ ، وأعلّه الله ، ورجل عليل ^(٨)) ، وقال أيضاً : (وقد اعتلّ العليل علة صعبة ، والعلة : المرض ، عَلّ يَعْلّ ، واعتلّ ؛ أي

(١) - ابن سيدة ، المحكم والمحيط الأعظم ، مادة (علل) .

(٢) - الفارابي ، ديوان الأدب ، مادة (علل) ، وابن منظور ، لسان العرب ، مادة (علل) .

(٣) - محمد رضا ، معجم متن اللغة ، مادة (علل) .

(٤) - ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (علل) .

(٥) - ابن سيدة ، المحكم ، مادة (علل) .

(٦) - الزبيدي ، تاج العروس ، مادة (علل) .

(٧) - الفارابي ، ديوان الأدب ، مادة (علل) و ابن سيدة ، المحكم ، مادة (علل) .

مرض ، فهو عليل ، وأعلّه الله ، ولا أعلّك الله ؛ أي لا أصابك بعلة^(٨) ، وقال : (قال ابن الأعرابي : علّ الرجل يعلّ من المرض ... أعلّه الله تعالى ، أصابه بعلة^(٩)) .
٥ - العائق :

وتأتي أيضا بمعنى العائق ، قال : (العلة : حدث يشغل صاحبه عن وجهه ، ويقال : اعتلّه عن كذا ؛ أي اعتاقه)^(١٠) ، وقال أيضا : (والعلة أيضا : الحدث يشغل صاحبه عن وجهه)^(١١) وقال ابن منظور (ت ٧١١ هـ) : (العلة : الحدث يشغل صاحبه عن حاجته ، كأن تلك العلة صارت شغلاً ثانياً منعه عن شغله الأول)^(١٢) . هذه هي أهم المعاني التي وردت في تفسير كلمة (علل) لغةً ، وقد حاول بعض الباحثين إيجاد معنىً اصطلاحي للكلمة متقارب أو مشابه لأحد المعاني اللغوية أعلاه ، فكانت كالتالي :

أ - محاولة التقريب بين المعنى الاصطلاحي للكلمة والمعنى اللغوي الأول لها ، وهو التكرار ، مستفيداً من عمل المعلّل في إعادة النظر والتفكير والتدبر مرّة بعد أخرى لاستخراج وإيجاد العلة في الحديث ، فقال : (وتكون العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي : أن العلة ناشئة عن إعادة النظر في الحديث مرّة بعد أخرى)^(١٣) ، يناسب هذا المعنى من المعاني اللغوية هو الأول ، كقولهم : (الشرب بعد الشرب تباعاً) أو (الشربة الثانية) . وهو قول مردود ؛ لأن ما أفاد التكرار هنا هو الشرب المتكرر مرّة بعد أخرى ، وليس مطلق التكرار ليناسب المعنى المراد من العلل .

ب - وحاول مرّة أخرى للتوفيق بين المعنى الثالث والخامس جمعاً ، وهما التشاغل والعوق والمعنى الاصطلاحي للكلمة ، فقال : (معنى الحديث المعلل ، هو : الحديث الذي عاقته العلة وشغلته ، فلم يعد صالحاً للعمل به)^(١٤) .

وهو قول مردود أيضاً ؛ لعدم وجود المناسبة بينهما ، قال الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ) : (فليس بينهما مناسبة في اللغة ، وهو ظاهر)^(١٥) ، ثم إن التشاغل هنا إنما يكون لصرف النظر عن أمر محدد ، والعلة ناتجة عن الوهم والخطأ - كما سيأتي - وليس فيها تعمد لذلك ، والتشاغل إنما يعني العمد في ذلك الأمر .
ج - وعليه فالمعنى الأقرب للعلّة هو الثاني والرابع ؛ أي إما أن يكون معناها السبب أو المرض ؛ لأن العلّة في الحديث هي كالمرض يؤدي بدوره إلى ضعف المريض ، والعلّة في الحديث كذلك ، إنما تؤدي إلى ضعف الحديث فيكون معلولاً ، وهي تُعدّ أحد أسباب ضعف الحديث التي نصّ عليها علماء العلل في التعريف الاصطلاحي كقولهم : ... هي سبب أو أسباب ، كما سيأتي .

وبعد التعرّف على المعاني اللغوية لمادة (علل) والأفعال التي اشتقت منها ، بقي أن يُعرف ما يُشتق من (علل) وبحسب الأفعال المشتقة منها ، وهي (مُعلّل ، مُعلّل ، معلول) وهذه الألفاظ أطلقها المحدثون على الأحاديث التي كانت محلاً لنقدهم ، والتي طبقوا عليها قواعد علم العلل ، وهي كالتالي :

أ - مُعلّل : بضم الميم وفتح العين ، وهي أحد مشتقات الفعل (أعلّل) بهمزة مفتوحة وعين ولام مشددة ، وهي تعني : أمرض ، مضارعها (يُعلّل) بضم الياء وكسر العين .

ب - مُعلّل : بضم الميم وفتح العين ولامين شددت أولهما ، وهي من اشتقاقات الفعل (علّل) مفتوح العين ومشدّد اللام الأولى ، وهي تعني : التشاغل بالشئ ، مضارعها (يُعلّل) مضمومة الأول ومفتوحة العين ومكسورة اللام الأولى مع تشديدها .

ج - معلول : على وزن مفعول ، وهي من اشتقاقات الفعل (علّل) بفتح العين وتشديد اللام ، وتعني الشرب الثاني ، مضارعها (يُعلّل) مفتوح الأول ومضموم العين .

والظاهر أن المعنى الأقرب إلى الاصطلاح ، هو أول المعاني لغة (مُعلّل) ، أما المعنى الثاني والثالث فهما بعيدان عن المراد ، ومع هذا فقد أطلق المحدثون هذين اللفظين على الحديث الذي ثبت فيه

(٨) - ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (علل) .

(٩) - الزبيدي ، تاج العروس ، مادة (علل) .

(١٠) - الخليل ، العين ، مادة (علل) .

(١١) - ابن سيده ، المحكم ، مادة (علل) .

(١٢) - لسان العرب ، مادة (علل) .

(١٣) - همام رحيم ، شرح علل الترمذي لأبن رجب ، مقدمة التحقيق : ٢١/١ .

(١٤) - م . ن : نفس الجزء والصفحة .

(١٥) - توضيح الأفكار : ٢٦/٢ .

وجود علّة ، ومن هؤلاء البخاري (ت ٢٥٦هـ) فيما نقل عنه الحاكم (ت ٤٠٥هـ) : (قول البخاري للإمام مسلم حين سأله عن حديث : أنه معلول) ^(١) ، وقد أطلقها علماء آخرون أيضا ، قال العراقي (ت ٨٠٦هـ) : (والتعبير بالمعلول موجود في كلام كثير من أهل الحديث ، في كلام الترمذي في جامعه ، وفي كلام الدار قطني ، وأبي أحمد بن عدي ، وأبي عبد الله الحاكم ، وأبي يعلى الخليلي ، ورواه الحاكم في التاريخ وفي علوم الحديث أيضا عن البخاري في قصة مسلم ...) ^(٢) .
ومن المحدّثين من عدّ إطلاق لفظة (معلول) لحنأ ، وأهل اللغة لا يقبلون به ، قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) : (إن أهل الحديث يسمّون الحديث المعلول ، وهو مردول عند أهل العربية واللغة) ^(٣) ، وأيده العراقي (ت ٨٠٦هـ) على ذلك ، فقال في إلفيته :

وَسَمَ مَا بِعِلَّةٍ مَشْمُولٌ مُعَلَّلًا وَلَا تَقُلْ مَعْلُولٌ ^(٤)

ووافقهما السيوطي (ت ٩١١هـ) ^(٥) ، والسخاوي (ت ٩٠٢هـ) ^(٦) في ذلك أيضا .

وقال السيد حسن الصدر : (ت ١٣٥٤هـ) : (المُعَلَّل - بفتح اللام - ولحن من قال معلول ، بدعوى أن اسم المفعول من أعلّ الرباعي لا يتأتى على مفعول ، ولا وجود فيه مُعلّ بلام واحدة ؛ لأنه مفعول أعلّ قياساً ، وأما معلول فهو مفعول علل) ^(٧) . وردّ العلامة المامقاني (ت ١٣٥١هـ) هذا القول ، وذكر بأن الاستعماليين غير مستقيمين على القياس ، وذلك من خلال قوله : (فإن قلت : إن تركهم لذلك لعله من جهة كون المعلول لحنأ ؛ لأن اسم المفعول من أعلّ الرباعي لا يأتي على مفعول ، ولذا قال في القاموس ^(٨) : أعلّه الله تعالى فهو مُعلّ وعليل ، ولا تقل معلول ، والمتكلمون يقولونها ، ولست منه على تلج . انتهى ؛ أي على اطمئنان .

قلت : وكما أن معلول من العلّة بمعنى المرض ، غير مستقيم على القياس ، فكذا معلل لا يُستعمل من أعلّ بمعنى أصابه مرض ، وإنما القياس في اسم مفعول (أعلّ) معلّ - بلام واحدة - وأما عليل - بلامين - فهو اسم مفعول علل بمعنى : ألهاه بالشئ وشغله ، فظهر أن كُلاً من معلل ومعلول على خلاف القياس ، فحيث استعملوا الأول كان لهم أن يستعملوا الثاني أيضا) ^(٩) .

ومع هذا فقد شاع استعمال لفظة (المعلول) على الحديث الذي وجدت فيه علّة مع لفظي (معلل ومعل) عند أهل الحديث ، مستأنسين بما وجدوه عند أهل اللغة من تصريح بإمكانية هذا الاشتقاق من (علّ) ومنه قول الجوهري (ت ٣٩٣هـ) : (علّ الشئ فهو معلول) ^(١٠) ، وقال غيره : (قيل : من النواذر التي جاءت على غير قياس ، وليس كذلك ، فإنه من تداخل اللغتين ، والأصل : أعلّه الله (علّ) فهو (معلول)) ^(١١) .

وقد اعترض على هذا الاستعمال ، قال : (اللهم إلا أن يكون على ما ذهب سيبويه من قولهم (مجنون ومسلول) مع أنهما جاءا من (جننته وسللته) وإن لم يُستعملا في الكلام) ^(١٢) .

ب - العلة في الاصطلاح

(١) - معرفة علوم الحديث : ١٥٢ .

(٢) - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح : ١٠٢ .

(٣) - مقدمة ابن الصلاح : ١٣٠ .

(٤) - فتح المغيبي بشرح إلفيه الحديث : ٨٦ ، الشاهد (١٩٣) .

(٥) - تدريب الراوي : ١٣٥/١ .

(٦) - فتح المغيبي : ٢٢٤/١ .

(٧) - نهاية الدراية : ٢٩٣ .

(٨) - الفيروز آبادي ، مادة (علل) .

(٩) - مقباس الهداية : ٢٧٥/١ .

(١٠) - الصحاح ، مادة (علل) .

(١١) - الفيومي ، المصباح المنير ، مادة (علل) .

(١٢) - العراقي ، التقييد والإيضاح : ١٠٣ .

العلل جمع علة ، وقد عرّفها النووي (ت ٦٧٦هـ) فقال : (هي عبارة عن سبب غامض قادح ، مع أن الظاهر السلامة منه) ^(١) ، أما العلل فقد عرفها ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) : (هي عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه) ^(٢) ، وأكثر من عرّف العلة أو العلل ممن جاء بعدهما فقد أفاد من هذين التعريفين ؛ بدليل اشتراط الخفاء والقح في تعريفاتهم ، ولا بد للعلل من أن تكون خفية وقادحة ، أما إذا كانت ظاهرة فلا تُسمّى علةً ، وسيأتي شرح ذلك .

أما الحديث المعلّ والمعلول فقد اختلفت ألفاظ وعبارات العلماء في تعريفه ، ويبدو أن الحاكم (ت ٤٠٥هـ) هو أول من تكلم عن العلل - وفي حدود اطلاعي - في ضمن حديثه عن معرفة أنواع علوم الحديث ؛ لذلك لا ترى فيما ذكر تعريفاً واضحاً للمعلول ، بل ذكر إنما الحديث المعلول يُعلل : (من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ... وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات ، أن يُحدّثوا بحديث له علة ، فيخفى عليهم علمه ، فيصير الحديث معلولاً) ^(٣) .

وهذا يدلّ على وجود العلة قبل رواية الثقة للحديث ، ولم يُشر إلى أو هامهم أنفسهم كأحد أسباب العلة ، وهو بذلك لا يُفيد تعريفاً متكاملًا يرسم المعنى بأدق تعابيره .

إلا أن تعريف ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) كان أدقّ بعباراته وأشمل ، حيث قال : (الحديث المعلول : هو الحديث الذي أطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها ، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات ، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر) ^(٤) ، ويبدو في هذا التعريف عدم التطرق لوجود العلة في المتن ، وكأنها لا تقع فيه ، فهو خارج عن تعريف ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) المتقدم .

ويرد هنا بعض التعريفات لعدد من العلماء لتتضح بعض الأشياء ، ثم المحاولة للوصول إلى التعريف المختار الجامع الشامل ، والذي يُعبّر عن واقع الحال وبما يلائم المعنى اللغوي للعلة ، وقد اختيرت هذه التعريفات بتواريخ مختلفة لتمثل عصوراً وأزمنة مختلفة ، وهي :

١ - عرّفه ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) بالقول : (... فالحديث المعلل : هو الحديث الذي أطلع فيه على علة تقدح في صحته ، مع أن ظاهره السلامة منها) ^(٥) .

٢ - وقال السيوطي (ت ٩١١هـ) : (العلة : عبارة عن سبب غامض قادح مع أن الظاهر السلامة منه) ^(٦) .

٣ - وعرّفه الشهيد الثاني (ت ٩٦٥هـ) بالقول : (وهو ما فيه أسباب خفية غامضة قادحة وظاهره السلامة) ^(٧) .

٤ - وقال الشيخ البهائي (ت ١٠٣١هـ) : (هو الحديث إن اشتمل على علة خفية في متنه أو سنده فمعلل) ^(٨) .

٥ - وذكر الداماد (ت ١٠٤١هـ) في تعريفه للحديث المعلل : (والحديث المعلل : هو الذي قد أطلع فيه على ما يقدح في صحته وجواز العمل به ، مع أن ظاهره السلامة من ذلك) ^(٩) .

٦ - وقال المامقاني (ت ١٣٥١هـ) : (هو الحديث المشتعل على أمر خفي غامض في متنه أو سنده في نفس الأمر ، قادح في اعتباره ، مع كون ظاهره السلامة بل الصحة) ^(١٠) .

٧ - وذكر الصالح بأن الحديث المعلل : (هو الحديث الذي اكتُشفت فيه علة تقدح في صحته ، وإن كان يبدو الظاهر سليماً من العلل) ^(١١) .

(١) - ظ : السيوطي ، تدريب الراوي : ١٣٦/١ .

(٢) - معرفة أنواع علوم الحديث : ١٨٧ .

(٣) - معرفة علوم الحديث : ١٥١ .

(٤) - مقدمة ابن الصلاح : ١٣١ .

(٥) - النكت على كتاب ابن الصلاح : ٢٦٥ .

(٦) - تدريب الراوي : ١٣٥/١ .

(٧) - شرح البداية : ٥٣ .

(٨) - مالك مصطفى وهبي ، بحوث في علم الدراية والرواية ، شرح وجيزة الشيخ البهائي : ١٢٧ .

(٩) - الرواشح السماوية : ٢٦٥ .

(١٠) - مقباس الهداية : ٢٧٤/١ .

٨ - ومن المعاصرين من عرّفه ، بأنه : (هو الحديث الذي أطلع فيه على علّة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منه) ^(٩).

ومن خلال التعريفات المتقدمة يمكن استخلاص نقاط مشتركة فيما بينها :

أ - اشتراط الخفاء والغموض في العلّة .

ب - اشتراط القدح فيها .

ج - قد تقع في السند أو المتن أو فيهما معاً .

د - أن ظاهر الحديث السلامة بل الصّحة .

والتعريف المختار هو تعريف العلامة المامقاني (ت ١٣٥١هـ) كونه مشتملاً على إيراد جميع المشتركات التي وردت أعلاه .

أما عدّ العلل كعلمٍ مستقلٍ بذاته ، فإن أول من سمّاه بذلك هو الحاكم (ت ٤٠٥هـ) حيث قال : (معرفة علل الحديث ، وهو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل) ^(١) .

ولم يُطلق من تقدّمه أو من تأخر عنه - وفي حدود اطلاعي - لفظة (العلم) على العلل إلا ما ذكر محمد عجاج الخطيب ، حيث عرّفه بالقول : (هو العلم الذي يبحث عن الأسباب الخفية الغامضة من جهة قدحها في الحديث) ^(٢) .

وهو تعريف لا يجمع أنواع المُعرّف ؛ إذ لا ينطبق على ما ذكره علماء العلل بحسب ما جاء في تعريفاتهم أنفة الذكر .

٢ - الجرح والتعديل بين اللغة والاصطلاح

يتكون الجرح والتعديل من قسمين ، هما مرتكزا هذا العلم ، الأول منهما : الجرح والثاني التعديل ، ولغة هما :

أ - الجرح

تُطلق لفظة جُرح ويُراد منها معنيين ، هما :

١ - لكسب : بفتح الجيم : (جَرَحَ الشيءَ واجترحه : كَسَبَهُ ، وفي التنزيل : ﴿لَا تَجْرَحُوا بُيُوتَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾) ^(٣) .

٢ - الأثر : الجُرح ، بضم الجيم ، وهو الأثر من السّلاح ونحوه ، والجمع : أجراح ، وجروح ، وجراح ، ورجل جريح من قوم جرحى) ^(٣) .

قال الراغب (ت ٥٠٢هـ) : (الجُرح أثر داءٍ في الجلد ، يُقال : جرحه جرحاً فهو جريح ، ومجروح ، قال تعالى : ﴿وَلَا تَجْرَحُوا بُيُوتَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾) ^(٤) .

... { (المائدة/ ٤٥) ... وتسمّى الصائدة من الكلاب والفهود والطيور جارحة ، جمعها جوارح ، إما لأنها تجرح ، وإما لأنها تكسب ، قال عز وجل : ﴿وَلَا تَجْرَحُوا بُيُوتَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾) ^(٥) .

٢ - الأثر : الجُرح ، بضم الجيم ، وهو الأثر من السّلاح ونحوه ، والجمع : أجراح ، وجروح ، وجراح ، ورجل جريح من قوم جرحى) ^(٣) .

قال الراغب (ت ٥٠٢هـ) : (الجُرح أثر داءٍ في الجلد ، يُقال : جرحه جرحاً فهو جريح ، ومجروح ، قال تعالى : ﴿وَلَا تَجْرَحُوا بُيُوتَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾) ^(٤) .

... { (المائدة/ ٤٥) ... وتسمّى الصائدة من الكلاب والفهود والطيور جارحة ، جمعها جوارح ، إما لأنها تجرح ، وإما لأنها تكسب ، قال عز وجل : ﴿وَلَا تَجْرَحُوا بُيُوتَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾) ^(٥) .

(٨) - علوم الحديث : ١٧٩ .

(٩) - عتر ، منهج النقد في علوم الحديث : ٤٤٧ .

(١) - معرفة علوم الحديث : ١٥١ .

(٢) - أصول الحديث : ٢٩١ .

(٣) - ابن سيدة ، المحكم ، مادة (جرح) .

(٤) - ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (جرح) .

(٥) - م . ن : مادة (جرح) .

{ x

وفي اللسان : (... ويُقال : جرح الحاكم الشاهد إذا عثر على ما تسقط به عدالته من كذب وغيره ، وقد قيل في ذلك في غير الحاكم ، فقيل : جرح الرجل : غضّ شهادته ، وقد استجرح الشاهد ، والاستجراح : النقصان والعيب والفساد هو منه)^(١).

وقد وردت هذه اللفظة في القرآن الكريم بمشتقاتها أربع مرات .^(٢)

ب - التعديل

لغة ، مشتق من (العَدْل) أو (العدالة) والعدل ، هو : (ما قام في النفوس أنه مستقيم ، وهو ضدّ الجور ، عَدِلَ الحاكم في الحكم يعْدِلُ عدلاً ، وهو عادل ... ورجل عدل ، رضا ومقنع في الشهادة ... ورجل عدل بين العدل)^(٣).

(والعدالة والعُدولة والمَعْدلة والمِعْدلة ، كلّه : العدل) ^(٤) ، والعدالة ، هي : الاستقامة ، قال : (العدل : ضدّ الجور ، وما قام في النفوس أنه مستقيم ، كالعدالة والعدولة والمعدلة) ^(٥) .
وقد وردت هذه اللَّفظة في القرآن الكريم بمشتقاتها سبعة وعشرين مرّة ^(٦) .

أما في الاصطلاح

أ - الجرح

هو أن يُوصف الزّاوي بما يؤدّي إلى تضعيف أو ردّ روايته ، أو هو : (ما يفسّق به الشاهد ولم يوجب حقاً للشرع ، كما إذا شهد أن الشاهدين شربا الخمر ولم يتقدم العهد ، أو للعهد ، كما إذا شهد أنهما قتلا النفس عمداً) ^(٧) ، لأن ذلك يُسقط شهادتهما .

ب - التعديل :

وأما العدل ، فهو : (مصدر بمعنى العدالة ، وهو الاعتدال والاستقامة ، وهو الميل إلى الحق)

ويقول الغزالي (ت ٥٠٥هـ) هي : (عبارة عن استقامة السيرة والدين ، يرجع إليها حاملها إلى هيئة راسخة في النفس ، تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً، حتى تحصل الثقة في النفوس بصدقه)^(٩).

وهي بذلك لا تخالف المعنى اللّغوي كما هو الحال في معانيها الفقهية والأصولية والفلسفية ، فهي تُطلق عند الفقهاء ويُراد بها معاني متعددة كلّها تصبّ في نفس المعنى اللّغوي ، والظاهر أن اختلاف الفقهاء حول العدالة هو في نطاق المصداق والمفهوم العام لها ، وقد عرّفوها بتعريفات متعددة محورها الاستقامة ، ومن هذه التعريفات :

- ١ - أنها الإتيان بالواجبات ، والاجتناب عن المحرمات ، عن مَلَكَة .
- ٢ - أنها نفس الأفعال والتروك الخارجيّة من دون الاعتبار في اقترانها بالملكة أو صدورها عنها .
- ٣ - أنها حُسْنُ الظاهر .

(٤) - المفردات في غريب القرآن : ٩٧ .

(¹) - ابن منظور ، مادة (جرح) .

(٢) - ظ: عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، مادة (جرح).

(٣) - ابن سيدة ، المحكم ، مادة (عدل) .

(٤) - ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (عدل) .

(٥) - الفيروز آبادی ، القاموس المحيط ، مادة (عدل) .

(٦) - ظ : عبد الباقي ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، مادة (عدل) .

(٧) - الجرجاني، التعريفات : ٦٠ .

(٨) - م - ن : ٨١

(٩) - المستصفي: ١٠٠/١.

٤ - ومنها : ما نُسب إلى المشهور بين المتأخرين من أنها : مَلَكَة أو هَيْئَة راسخة باعثة على الإتيان بالواجبات وترك المحرّمات ، المراد كونها باعثة بالفعل بحيث لو سقطت عن الفعلية لم تكن عدالة .^(١)

وقد يكون الباعث على هذا الاختلاف لدقّة موضوعها ، بحيث أنها تؤخذ شرطاً في الكثير من الأمور الشرعيّة ، فهي شرط في إمام الجماعة ، وشاهدي الحكم ، والحاكم ، وثبوت وصيّة الميّت ، وشاهدي المداينة ... وغير ذلك .

أما عند الأصوليين : فهي تُطلق ويُراد بها نفس الاستقامة : (ونريد بالعدالة الاستقامة في السلوك - بالسير على وفق أحكام الشريعة الإسلامية الملزمة - والتي تنشأ عن بواعث نفسية تكون نتيجة دربة وإيمان وتمثل لواقع الإسلام)^(٢) .

وهي عند الفلاسفة : (المبدأ المثالي ، أو الطبيعي ، أو الوضعي الذي يحدد معنى الحق ، ويوجب احترامه وتطبيقه)^(٣) .

وهي بذلك إذا ما تعلّقت بالشئ المطابق فهي تدلّ على المساواة والاستقامة ، وإذا ما تعلّقت بالفاعل فإنها تدلّ على واحدة من الفضائل الأصلية كالحكمة والشجاعة والعفة .

وهما معاً - الجرح والتعديل - مصطلحان مشهوران عند علماء الرجال وأئمة الحديث ، يهدفان الكشف عن حال الراوي جرحاً كان أو تعديلاً ، عبر التحري والتوثق عن سلوكهم وأخلاقياتهم وعقائدهم ، ولكلٍ منهما قواعد وضوابط تكوّن مجموعها علم (الجرح والتعديل) ، فهو : (علم يُبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة ، وعن مراتب تلك الألفاظ ، وهو فرع من فروع علم رجال الحديث)^(٤) .

ويُستخلص من ذلك : أنه علم يعنى بدراسة أحوال رواة الحديث جرحاً وتعديلاً ، لردّ أو قبول رواياتهم ، ثم صدور أحكام بحقهم عبر ألفاظ مخصوصة ، وقواعد وضوابط معينة .

وتتبع أهمية الجرح والتعديل من أهمية السنّة الشريفة ؛ وذلك لأن موضوع هذا العلم هو روايتها ونقله أحاديثها ، فهو سلّم الوصول إليها ، وأصل ثبني عليه علوم الحديث . وبما أن السنّة كاشفة عن أسرار القرآن الكريم ومعارفه ، فقد اعتُبرت صنو القرآن الحكيم ، وفاتحة لما أُسُتُغلق من معارفه ، وأجملت مكانتها وأهميتها بالنسبة للكتاب العزيز بما يلي :

١ - أنها فصّلت ما كان مجملاً في الكتاب الكريم .

٢ - أنها مقيدة لما كان مطلقاً فيه .

٣ - أنها خصصت ما كان عاماً فيه .

٤ - أنها مؤكدة لما جاء فيه .

٥ - أنها مؤسسة لأحكام جديدة لم يرد ذكرها فيه .^(٥)

يقول الزركشي (ت ٧٩٤هـ) : (أعلم أن القرآن والحديث أبداً متعاضان على استيفاء الحق ، وإخراجه من مدارج الحكمة ، حتى أن كلّ واحدٍ منهما يخصص عموم الآخر ويبيّن إجماله)^(٦) .

ولم يختلف المسلمون حول أهمية السنّة وحجّيتها ، نظراً لمصدريتها الدينية ، وأثرها في تكوّن المعارف الإسلامية ، وقد تحدّث الكثير من الكتب والمصادر والبحوث حول هذه الأهمية الكبيرة لها بما لا مزيد عليه من الحديث عن ذلك .^(٧)

(١) - ظ : المشكيني ، مصطلحات الفقه : ٣٦٩ .

(٢) - الحكيم ، الأصول العامة للفقه المقارن : ٦٦٩ .

(٣) - صليبا ، المعجم الفلسفي : ٥٨/٢ .

(٤) - القنوجي ، أبجد العلوم : ٢١١/٢ .

(٥) - ظ : السباعي ، السنّة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ٣٤٣ .

(٦) - البرهان في علوم القرآن : ١٢٨/٢ .

(٧) - ظ : أبو رية ، أضواء على السنة المحمدية : ٤٦ - ٧٠ ، السباعي ، السنّة ومكانتها من التشريع الإسلامي : ٣٤٠ - ٣٦٥ ، الشهرستاني ، تاريخ الحديث النبوي : ٤٥ - ١٧٠ .

لقد تعرّضت السنّة الشريفة في مرحلة منع تدوينها لعقبات وتحديات ، أدّت إلى التفريط بها ، مما ترك أثراً سلبيةً كبيرة عليها ، تمثلت بضيايع الكثير منها ؛ وذلك حينما رُفعت مقولة : (حسبنا كتاب الله) .

هذا المنع فسح المجال لتشويه صورتها مرّةً والتشكيك فيها أخرى ، وبغض النظر عن أسباب المنع ودوافعه وكيفية آثاره وتفاصيله ^(٤) ، فقد تكاثفت جهود خيرة لمخلصين في هذه الأمة ولرسوله (صلى الله عليه وآله) لثمر جهودهم في الاهتمام بها وتدوينها والمحافظة عليها من الضياع والتلف ، لتظهر على شكل مدونات وكتب وصحائف ، ولو أن ذلك كان متأخراً ، لكن الأهم هو العودة إلى السنّة الشريفة.

ولا يخفى على ذي بال بأن هذا التأخير نتج عنه فجوات وثغرات تمثلت في الوسائط التي بلغت لتوصلها إلى المصدر الأول لها ، وهو الرسول (صلى الله عليه وآله) وهي الأسانيد ، فنشطت بذلك حركة الاهتمام بالسنة الشريفة وأسانيدها ، ثم لتتفرع إلى علوم شتى في معرفة الحديث ، ومن هذه العلوم علم الجرح والتعديل .

[illegible]

وبهذا فقد كان لزاماً على المسلمين التوقف والتدبر في قبول الخبر لتبين صدق أو كذب المُخبر ، يقول ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) في تفسير هذه الآية : (يأمر الله تعالى بالتثبت في خبر الفاسق لِيَحْتَاطَ بِهِ ، لئلا يُحْكَمَ بقوله ، فيكون في نفس الأمر كاذباً أو مخطئاً ، فيكون الحاكم بأمره قد اقتفى وراءه ، وقد نهى الله تعالى عن اتباع سبيل المفسدين) (٢).

وجاءت السنّة الشريفة مؤكدة لهذه الدعوة ، بقوله (صلى الله عليه وآله) : (أيّها النّاس ، قد كثرت على الكذابة ، فمن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) (٣).

وفي ذلك أبلغ دلالة عن وجود من يُكذَّب عليه (صلى الله عليه وآله) في حياته ووجوده بين ظهرانيهم ، فكان تحذيره شديداً ، فنتيجته تؤدِّي إلى النَّار - والعياذ بالله - وقد تابع هذا التأكيد على أهمية هذه الدعوة أمير المؤمنين (عليه السلام) فكان من أوائل من وضع لعلم الجرح والتعديل أصوله وقواعده ، وقسّم رجال الرواية إلى أربعة أقسام فيما نقل عنه سُلَيم بن قيس الهلالي ، قال :

(... يا سُلَيْم ، قد سألت فافهم الجواب ، إن في أيدي النَّاسِ حقاً وباطلاً ، وصدقاً وكذباً ، وناسخاً ومنسوخاً ، وخاصاً وعاماً ، ومحكماً ومتشابهاً ، وحفظاً ووهماً ، وقد كُذِّبَ على رسول الله (صلى الله عليه وآله) على عهده ، حتى قام خطيباً ، فقال : أيُّها النَّاسُ ، قد كثُرَت عليَّ الكِذابةُ ، فمن كَذِبَ عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النَّارِ ، ثم كُذِّبَ عليه من بعده حين تُوفي رحمة الله على نبيِّ الرَّحمةِ ، وصلى الله عليه وآله ، وانما يأتيك بالحديث أربعة نفر ، ليس لهم خامس :

رجل منافق مظهر للإيمان ، متصنّع بالإسلام ، لا يتأثم ولا يتحرّج أن يُكذّب على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فلو علم المسلمون أنه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم يُصدقوه ، ولكنهم قالوا : هذا صاحب رسول الله (صلى الله عليه وآله) رآه وسمّع منه ، وهو يُكذّب ، ولا يستحلّ الكذب على رسول

(٤) - ظ : الجلاي ، تدوين السنّة الشريفة : ٤٧ - ١١١ ، الشهرستاني ، منع تدوين الحديث : ٢١ - ٦٣ ، الفضلي ، تاريخ التشريع الإسلامي : ٧ - ٥٤ ، الحكيم ، مذاهب الإسلاميين في علوم الحديث : ٤١ - ٨٥ .

(١) - ظ: الرازي، التفسير الكبير: ١٠٢/٢٨، الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن: ٢٢١/٩.

(٢) - تفسير القرآن العظيم : ١٩٠/٤ .

(٣) - الكايني ، أصول الكافي : ٦٢/١ ، كتاب فضل العلم ، باب اختلاف الحديث .

الله (صلى الله عليه وآله) وقد أخبر الله عن المنافقين بما أخبر ، ووصفهم بما وصفهم ، فقال عز وجل :
 { ۞ ﴿١٠٠﴾ ﴿١٠١﴾ ﴿١٠٢﴾ ﴿١٠٣﴾ ﴿١٠٤﴾ ﴿١٠٥﴾ ﴿١٠٦﴾ ﴿١٠٧﴾ ﴿١٠٨﴾ ﴿١٠٩﴾ ﴿١١٠﴾ ﴿١١١﴾ ﴿١١٢﴾ ﴿١١٣﴾ ﴿١١٤﴾ ﴿١١٥﴾ ﴿١١٦﴾ ﴿١١٧﴾ ﴿١١٨﴾ ﴿١١٩﴾ ﴿١٢٠﴾ ﴿١٢١﴾ ﴿١٢٢﴾ ﴿١٢٣﴾ ﴿١٢٤﴾ ﴿١٢٥﴾ ﴿١٢٦﴾ ﴿١٢٧﴾ ﴿١٢٨﴾ ﴿١٢٩﴾ ﴿١٣٠﴾ ﴿١٣١﴾ ﴿١٣٢﴾ ﴿١٣٣﴾ ﴿١٣٤﴾ ﴿١٣٥﴾ ﴿١٣٦﴾ ﴿١٣٧﴾ ﴿١٣٨﴾ ﴿١٣٩﴾ ﴿١٤٠﴾ ﴿١٤١﴾ ﴿١٤٢﴾ ﴿١٤٣﴾ ﴿١٤٤﴾ ﴿١٤٥﴾ ﴿١٤٦﴾ ﴿١٤٧﴾ ﴿١٤٨﴾ ﴿١٤٩﴾ ﴿١٥٠﴾ ﴿١٥١﴾ ﴿١٥٢﴾ ﴿١٥٣﴾ ﴿١٥٤﴾ ﴿١٥٥﴾ ﴿١٥٦﴾ ﴿١٥٧﴾ ﴿١٥٨﴾ ﴿١٥٩﴾ ﴿١٦٠﴾ ﴿١٦١﴾ ﴿١٦٢﴾ ﴿١٦٣﴾ ﴿١٦٤﴾ ﴿١٦٥﴾ ﴿١٦٦﴾ ﴿١٦٧﴾ ﴿١٦٨﴾ ﴿١٦٩﴾ ﴿١٧٠﴾ ﴿١٧١﴾ ﴿١٧٢﴾ ﴿١٧٣﴾ ﴿١٧٤﴾ ﴿١٧٥﴾ ﴿١٧٦﴾ ﴿١٧٧﴾ ﴿١٧٨﴾ ﴿١٧٩﴾ ﴿١٨٠﴾ ﴿١٨١﴾ ﴿١٨٢﴾ ﴿١٨٣﴾ ﴿١٨٤﴾ ﴿١٨٥﴾ ﴿١٨٦﴾ ﴿١٨٧﴾ ﴿١٨٨﴾ ﴿١٨٩﴾ ﴿١٩٠﴾ ﴿١٩١﴾ ﴿١٩٢﴾ ﴿١٩٣﴾ ﴿١٩٤﴾ ﴿١٩٥﴾ ﴿١٩٦﴾ ﴿١٩٧﴾ ﴿١٩٨﴾ ﴿١٩٩﴾ ﴿٢٠٠﴾ }
 { (المنافقون/٤) } .

ثم بقوا بعده ، وتقربوا إلى أئمة الظلال والدعاة إلى النار بالزور والكذب والنفاق والبهتان ،
 فولّوهم الأعمال ، وحملوهم على رقاب الناس ، وأكلوا بهم من الدنيا ، وإنما الناس مع الملوك في الدنيا
 إلا من عصم الله ، فهذا أول الأربعة .

ورجل سمع من رسول الله (صلى الله عليه وآله) شيئاً ، فلم يحفظه على وجهه ، ووهم فيه ، ولم
 يتعمد كذباً ، وهو في يده يرويه ويعمل به ، ويقول : أنا سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وآله) فلو
 علم المسلمون أنه وهم لم يقبلوا ، ولو علم هو أنه وهم فيه لرفضه .

ورجل ثالث سمع من رسول الله (صلى الله عليه وآله) شيئاً أمر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم ، أو
 سمعه نهى عن شيء ثم أمر به وهو لا يعلم ، حفظ المنسوخ ولم يحفظ الناسخ ، فلو علم أنه منسوخ
 لرفضه ، ولو علم المسلمون أنه منسوخ إذ سمعوه لرفضوه .

ورجل رابع لم يكذب على الله ولا على رسوله بغضاً للكذب ، وتخوفاً من الله ، وتعظيماً لرسوله
 (صلى الله عليه وآله) ولم يؤهم ، بل حفظ ما سمع على وجهه ، فجاء به كما سمعه ، ولم يزد فيه ، ولم
 ينقص ، وحفظ الناسخ من المنسوخ ، فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ ... إلى آخر الخطبة (١) .

وبذلك فقد تبين بأن أهمية الجرح والتعديل مستمدة ونابعة من أهمية السنة الشريفة ، التزاماً بطاعة
 الله وأوامره ، وطاعة رسوله الكريم (صلى الله عليه وآله) وللضرورة الشرعية .

فهو علم جم الفوائد ، يقول الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) : (لما كان أكثر الأحكام لا سبيل إلى
 معرفته إلا من جهة النقل ، لزم النظر في حال الناقلين ، والبحث عن عدالة الراويين ، فمن ثبتت عدالته
 جازت روايته ، وإلا عدل عنه والتمس معرفة الحكم من جهة غيره ؛ لأن الأخبار حكمها حكم الشهادات
 في أنها لا تقبل إلا عن الثقات) (٢) .

وبما أن معرفة الثقات من الضعفاء هو موضوع الجرح والتعديل ، فقد قال السيوطي (ت
 ٩١١ هـ) : (معرفة الثقات والضعفاء ، وهو من أجل الأنواع - يعني أنواع علوم الحديث - فبه يعرف
 الصحيح والضعيف ، وفيه تصانيف كثيرة ... وما أغزر فوائده ، وما أجله ، وجواز الجرح والتعديل
 صيانة للشريعة) (٣) .

أما المساحة التي يمارس المعدل أو الجارح فيها عمله فهي السند فقط ، ويمكن التركيز في ذلك
 على مواطن ثلاثة ، هي محور هذه العملية برمتها ، وهي : (الرواة من الممدوحين والمجروحين ،
 ينقسم حالهم إلى أقسام ثلاثة : فمنهم من حصل له مدح خاص ، ومنهم من حصل له قدح خاص ، ومنهم
 من قيل فيه مدح وذم ، فإن كان الأول فلا يخلو أن يكون الطريق معتبراً - عقلاً أو شرعاً أو معاً - أو لا
 يكن ، فإن كان الأول فالبناء على ذلك لازم ، وإن لم يكن الأمر كذلك فلا عبرة بما قيل ، وكذا من ورد
 فيه قدح خاصة .

فأما القسم الثالث - وهو تمام القسمة - وهو من حصل له مدح وقدح ، فإنه لا يخلو أما أن يكون
 الطريقان معتبرين ، أو كلاهما غير معتبرين ، أو أحدهما معتبر والآخر غير معتبر ، فإن كان الأول
 فلا يخلو أن يكن مع أحدهما رجحان التدبير الصحيح باعتباره أولاً ، فإن كان الأول فالعمل على الرجحان
 ، وإن كان الثاني فالتوقف عن القبول لازم ، وإن كان الطريقان غير معتبرين - بمعنى أن ليس طريق
 منهما محلاً قابلاً عليه - فلا عبرة بهما ، وإن كان أحد الطريقين سقيماً لا يبني عليه والآخر عكس ذلك ،
 فالحكم للراجح (١) .

(١) - كتاب سليم بن قيس الهلالي : ٦٢٠/٢ - ٦٢٨ ، و ظ : الرضي ، نهج البلاغة : ٤٤٠ خ ٢١٠ .

(٢) - الجامع لأخلاق الراوي : ٢٠٠/٢ .

(٣) - تدريب الراوي : ٣٦٨/٢ .

(٤) - حسن زين الدين ، التحرير الطاووسي : ٨ - ٩ .

أما ما يخص صفات الجارح ، فإنه عند إصداره الحكم فإنما يُصدره على ما يرويه ذلك الراوي ، فإذا ما عدّل أخذ بروايته ، وإذا جرح فلا يؤخذ بروايته ، ومن يُصدر هذه الأحكام فإنه يجب توفر شروط غاية في الشدّة ليكون الحكم موثقاً منه ، ويمكن إجمال هذه الصفات والشروط بما يلي :

١ - أن يكون الجارح أو المعدّل عادلاً ، وكان قد أخذ شرط العدالة بالراوي نفسه ، فمن باب أولى أن يؤخذ بمن يُمارس ذلك ؛ لأهميّة ما يترتب عليه .

٢ - الورع والتقوى ؛ لأنهما يمنعان من التعصّب والميل والهوى .

٣ - الثبّت واليقظة ؛ وذلك كي لا تشبّه عليه الأمور فلا يخلط بين أحكامه ؛ لأن إصدار الحكم يجب ألا يكون إلا عن فهم دقيق وتام .

٤ - معرفته بأسباب الجرح والتعديل ، وهو من أهم الشروط التي يجب توفرها في الجارح أو المعدّل ، فإن من لا يعلم بأسبابها فلا يؤمن من حكمه .

كما لا يشترط فيه أمور أخرى ، مثل : الذكورة والحرية ... (٢) .

وقد يحدث أن يجتمع جرح وتعديل في راوٍ واحد فيتعارض ، ففي هذه الحالة يُقدّم الجرح على التعديل ، وهو مذهب أكثر أئمة الحديث ، قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) : (إذا اجتمع في شخص جرح وتعديل ، فالجرح مقدّم ؛ لأن المعدّل يُخبر عما ظهر من حاله ، والجارح يُخبر عن باطن خفيّ على المعدّل) (٣) .

وقد فصل القول في ذلك العلامة المامقاني (ت ١٣٥١هـ) مقسماً ذلك إلى أقسام أربعة ، وهي :

١ - تقديم الجرح مطلقاً ، وهو ما عليه الأكثر للسبب أعلاه .

٢ - تقديم التعديل مطلقاً .

٣ - وفيه تفصيلان ، هما :

أ - الجمع بينهما : (بحيث لا يلزم تكذيب أحدهما في شهادته ، كما إذا قال المزكيّ : هو عدل ، وقال الجارح : رأيته يشرب الخمر ... فإن المزكيّ إنما يشهد بالملكة ، وهي لا تقتضي العصمة حتى يُنافي صدور المحرّم منه فيجتمعان) (٤) .

ب - عدم إمكان الجمع : (كما لو عيّن الجارح السبب ونفاه المعدّل) (٥) .

٤ - التفصيل بين التعارض في أصل ثبوت الملكة وعدمه ، وبين التعارض في صدور المعصية وعدمه ، حينذاك يؤخذ بقول المعدّل (٦) .

ولا بدّ للمعدّل أو الجارح من استعمال ألفاظ تدلّ على مراده من إطلاق الحكم على الراوي جرحاً أو تعديلاً ، وهذه الألفاظ تكون مرّة صريحة واضحة لا يُحتاج معها إلى تأويل أو بيان أو شرح ، ومنها ما يحتاج معه إلى بذل جهد كبير لمعرفة دلالاتها والمراد منها ، وقد تكون هذه الألفاظ على نوع آخر ، هو : (فإن منها ما يُستفاد منه مدح الراوي وحسن حاله مطابقة ، وحسن راويه بالالتزام ، كثقة ، وعدل ، ونحوها ، ومنه ما هو بالعكس : كصحيح الحديث ، وثقة في الحديث ، أو صدوق ، وشيخ الإجازة ، وأجمع على تصديقه ، أو على تصحيح ما يصحّ عنه ، ... ونحو ذلك ، وكلّ من القسمين إما يبلغ حدّ المدح المُستفاد منه إلى حدّ التوثيق أم لا) (١) .

واستعمل الإماميّة بعض الألفاظ الخاصّة بهم التي تدلّ على كون الراوي على عقيدتهم ، كقولهم : عدل إمامي ، أو عدل في مذهبنا ، أو ثقة إمامي ... وغيرها .

أما الألفاظ التي تدلّ على التعديل ، فهي وعلى نحو الإجمال : ثقة ، ثقة ثقة ، ثبت ، حجة ، حافظ ، حافظ ثقة ، مُتّقن ، صدوق ، صالح الحديث ، ثقة في الحديث ، ثقة في الرواية ، صحيح الحديث ، أجمعت العصابة (٢) على تصحيح ما يصحّ عنه ، من أصحابنا ، عين ، وجه ، ممدوح ، من أولياء أمير

(٢) - ط : البغدادي ، الكفاية : ٩٦ ، الذهبي ، تذكرة الحفاظ : ٤/١ .

(٣) - معرفة أنواع علوم الحديث : ٢٢١ .

(٤) - مقباس الهداية : ٣٩٢/١ .

(٥) - م . ن : نفس الجزء والصفحة .

(٦) - ط : م . ن : ٣٩١/١ - ٣٩٤ .

(١) - المامقاني ، مقباس الهداية : ٤١٢/١ .

(٢) - يُقصد من العصابة : الإمامية .

المؤمنين (عليه السلام) من أولياء أحد الأئمة (عليهم السلام) صاحب سرّ أمير المؤمنين (عليه السلام) من مشايخ الإجازة ، لا بأس به ، أسند عنه ، مضطلع بالرواية ، سليم الجنبه ، خاصتي ، يُحتجّ بحديثه ، يُكتب حديثه ، يُنظر في حديثه ، شيخ ، جليل ، صالح الحديث ، نقي الحديث ، مسكون إلى روايته ، بصير بالحديث والرواية ، مشكور ، خير ، مرضي ، دين ، فاضل ، فقيه ، عالم ، مُحَدِّث ، قارئ ، ورع ، زاهد ، صالح ، قريب الأمر ، معتمد الكتاب ، كثير المنزلة ، صاحب الإمام ، مولى الإمام .

أما الألفاظ التي تدلّ بمجملها على التجريح ، فهي : ضعيف ، منكر الحديث ، ليس بالقوي ، ضعيف ما هو ، تغيّر بآخره ، تعرّف وتكرّر ، منكر الحديث ، له مناكير ، واه ، ليس بثقة ولا مأمون ، متهم بالكذب ، كذاب ، متروك الحديث ، ضعيف لا يُعوّل عليه ، مختلط أو مخلّط ، ليس بذاك النقي ، مجهول ، شديد العناد ، فيه نظر ، لئّن الحديث ، ليس بمرضي ، ليس بالمتين ، ليس بحجة ، متروك الحديث ، منكر ، ساقط ، لا شيء ، ... وغيرها من الألفاظ .^(٣)

وعوداً على بدئ ، فانه يُسأل : ما هي علاقة علم الجرح والتعديل بعلم علل الحديث ؟ لقد مرّ القول : بأن علوم الحديث متداخلة ومتراصة فيما بينها ترابطاً وثيقاً ، وخصوصاً علمي الجرح والتعديل وعلم علل الحديث ؛ لأن أحدهما يُكمل الآخر ، وبينهما نقاط اختلاف واتفاق وترابط .

فعلم الجرح والتعديل يبحث في أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً ومن خلال ألفاظ مخصوصة له ، وهذه الألفاظ التي يستخدمها لها مراتب أيضاً على ضوءها يرتب الرجال ، فللمُعَدِّلِينَ طبقاتهم وللمَجْرُوحِينَ أيضاً ، وهو يدرس حال جميع الرواة سواء في ذلك من له عدة روايات أو رواية واحدة ، وبغض النظر عمّن يكون هذا الراوي ، ووفق القرائن تتحصّل لعالم الجرح والتعديل فيحكم على عدالته .

(٣) - ظ : ابن الصلاح ، المقدمة : ٢٣٧ ، الذهبي ، ميزان الاعتدال : ١٤/١ ، السيوطي ، تدريب الراوي : ١٤٣/١ ، المامقاني ، مقباس الهداية : ٤١١/١ - ٥٠٣ ، ٧/٢ - ٥١ ، الحكيم ، مذاهب الإسلاميين : ٣١٢ - ٣١٦ ، السند ، مباحث في علم الرجال : ٣٢١ - ٣٣٤ ، نجاد ، معجم مصطلحات الرجال والدراية : مواضع متفرقة .

٣ - العلاقة بينهما

من المعروف بأن ميدان علم العلل هو الرواة الثقات فقط فلا دخل له بالمجروحين من الرواة بل ذهب إلى أبعد من ذلك ، فلا شأن له بجميع الرواة المذكورين بالعدالة ، فمن هؤلاء من هو كثير الغلط والوهم ، فلا يدخلون في ميدان علم العلل ، ويمكن أن يُقال : بأن علم علل الحديث يقتصر على جزء من الرواة الذين يدخلون في قائمة الجرح والتعديل ، وهم : (الثقات الذين قلّ خطوهم) . ومن خلال تتبع كلمات علماء علل الحديث ، يُرى أن كلّ علم منهما ينفرد عن الآخر ، يقول الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) : (وإنما يُعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل) ^(١) ، وقال في موضع آخر : (علم برأسه ، غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل) ^(٢) . ولذلك فقد جعل ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) معرفة صحّة الحديث تتم من طريقتين ، الأولى : الجرح والتعديل ، والثاني : علم العلل ، فقال : (اعلم أن معرفة صحّة الحديث وسقمه تحصل من وجهين ، أحدهما : معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم ... والثاني : معرفة مراتب الثقات ، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف ... وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه ، وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث) ^(٣) .

(١) - معرفة علوم الحديث : ١٥١ .

(٢) - م . ن : ١٥٨ .

(٣) - شرح علل الترمذي : ١٦٨ .

ويقول الرازي (ت ٣٢٧هـ) : (وجب أن نميّز بين عدول الناقله والرواة وثقاتهم وأهل الحفظ والتثبت والإتقان ، وبين أهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ والكذب واختراع الأحاديث الكاذبة)^(٤) . وبناءً على ذلك ، يمكن القول : بأن لكلّ منهما منهجاً واستقلالية خاصين بهما ، ومع هذا فإن ذلك لا يعني عدم التفائهما ، بل إنهما يلتقيان في عدّة أمور ، علماً أنهما يسيران في طريق واحد ، وهو ممارستهما لعملية النقد الحديثي ليتحدان في الغاية ، وهي معرفة الحديث الصحيح من سقيمه ، وضعيفة من قوّيه ، وعلم العلل يعتمد بشكل واضح وقوي على علم الجرح والتعديل لمعرفة الضعفاء والمجروحين ليبيحهم عن حساباته ، ليبحت في معرفة الثقات لاعتماد أحاديثهم ثم البحث عن عللها التي تتسبب في عدم قبولها ، ويُمكن أن يُقال بعد هذا : بأن علم علل الحديث يمثل مرحلة متأخرة عن علم الجرح والتعديل ، وهو مكمل له .

وبعد ذلك يُذكر نقاط الالتقاء والافتراق بين العلمين ، وتتلخص بالتالي :

- ١ - إن علم الجرح والتعديل يبحث في أحوال جميع الرواة ، بينما يبحث علم علل الحديث في أحوال الرجال الثقات فقط .
- ٢ - في علم الجرح والتعديل ينتقد أحوال الرواة فقط ، وفي علم العلل فإنه ينقد الرواة ومروياتهم .
- ٣ - إن كلمات علماء الجرح والتعديل ، تمدح المتقنين فقط من الرواة ، وعالم العلل زيادة على ذلك فإنه يبحث ويتناول أخطاؤهم .
- ٤ - إنهما يبحثان ذكر شيوخ الراوي ومكانته بين أصحابه .
- ٥ - يُكتفى في الجرح والتعديل بذكر من روى عن ذلك الراوي ، أما علماء العلل فزيادة على ذلك يفصلون بينهم فيذكرون من كان ضعيفاً منهم في نفسه أو في حديثه .
- ٦ - إن علماء العلل يذكرون جانباً من أخطاء الرواة الثقات ، بينما علماء الجرح والتعديل لا يذكرون ذلك .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

(٤) - الجرح والتعديل : ٥/١ .

أ - المصادر :

- ١ - الجرجاني، الشريف علي بن محمد (ت ٨١٦هـ)، كتاب التعريفات، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٣ م.
- ٢ - الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله بن محمد (ت ٤٠٥هـ) معرفة علوم الحديث، دار ومكتبة الهلال، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٣ م.
- ٣ - الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣هـ) الكفاية في علم الرواية، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٨٨ م.
- ٤ - الداماد، محمد باقر الحسيني الاستربادي (ت ١٠٤١هـ)، الرواشح السماوية، تح: غلام حسين قيصريه ها ونعمة الله الجليلي، دار الحديث، قم - إيران، ط ١، ٢٠٠٥ م.
- ٥ - الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تح: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٦٣ م.
- ٦ - الرازي، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (ت ٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٢ م.
- ٧ - الراغب، الحسين بن محمد الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، المفردات في غريب القرآن، ضبط ومراجعة: حسين عيداني، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٩٨ م.
- ٨ - ابن رجب، أبو الفرج زين الدين، عبد الرحمن بن أحمد (ت ٧٩٥هـ)، شرح علل الترمذي، تح: خالد عبد الفتاح شبل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٢، ٢٠٠٧ م.
- ٩ - الرضي، محمد بن الحسين بن موسى الشريف (ت ٤٠٤هـ)، نهج البلاغة للإمام علي (عليه السلام) تقديم وشرح: محمد عبده، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر العربية، ط ٢، ٢٠٠٨ م.
- ١٠ - الزبيدي، محمد بن محمد مرتضى (ت ١٢٠٥هـ)، تاج العروس في شرح القاموس، دار صادر، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٩٩٦ م.
- ١١ - الزركشي، بدر الدين، محمد بن بهادر بن عبد الله (ت ٧٩٤هـ)، البرهان في علوم القرآن، قدم له وعلق عليه: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٠٠٧ م.
- ١٢ - زين الدين، حسن، صاحب المعالم (ت ١٠١١هـ)، التحرير الطاووسي المستخرج من كتاب حل الإشكال لابن طاووس، تح: فاضل الجواهري، مكتبة المرعشي النجفي، قم - إيران، ط ١، ١٩٩٠ م.
- ١٣ - سليم بن قيس الهلالي (ت ٧٦هـ)، كتاب سليم، تح: محمد باقر الأنصاري، منشورات دليل ما، قم - إيران، ط ٤، ٢٠٠٤ م.
- ١٤ - ابن سيدة، علي بن إسماعيل المرسى (ت ٤٥٨هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، تح: الدكتور عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٠ م.
- ١٥ - السيوطي، جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تعليق وشرح: صلاح بن محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٣، ٢٠٠٢ م.
- ١٦ - ابن الصلاح، أبو عمرو، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، تعليق: صلاح بن محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٣ م.
- ١٧ - الصنعاني، محمد بن إسماعيل الحسني (ت ١١٨٢هـ)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر العربية، ط ١، ١٣٦٦ هـ.
- ١٨ - الطبرسي، الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨هـ)، مجمع البيان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط ٢، ٢٠٠٥ م.
- ١٩ - الغزالي، أبو حامد، محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ)، المستصفى في علم الأصول، المطبعة الأميرية، بولاق - مصر العربية، ط ١، ١٣٢٢ هـ.
- ٢٠ - الفارابي، إسحاق بن إبراهيم (ت ٣٥٠هـ)، ديوان الأدب، تحقيق وترتيب: عادل عبد الجبار ثامر الشاطي، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٣ م.

- ٢١ - الفراهيدي، الخليل بن أحمد (ت ١٧٥هـ)، العين، تحقيق الدكتور مهدي المخزومي و ابراهيم السامرائي، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٩٩٦ م.
- ٢٢ - الفيروزآبادي، مجد الدين بن يعقوب (ت ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، مطبعة دار المأمون، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٧٨ م.
- ٢٣ - ابن كثير، اسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٤ م.
- ٢٤ - الكليني، أبو جعفر، محمد بن يعقوب (ت ٣٢٨هـ)، الكافي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٥ م.
- ٢٥ - ابن منظور، محمد بن مكرم بن أحمد (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٨٨ م.

ب - المراجع

- ٢٦ - جميل صليبا، المعجم الفلسفي، ذوي القربى، قم - إيران، ط ١، ٢٠٠١ م.
- ٢٧ - حسن عيسى الحكيم (الدكتور) مذاهب الإسلاميين في علوم الحديث، مطبعة لسان الصدق، قم - إيران، ط ١، ٢٠٠٦ م.
- ٢٨ - حسن هادي الصدر (ت ١٣٥٤هـ) تكملة أمل الآمل، تح: الدكتور حسين علي محفوظ، دار المؤرخ العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٨ م.
- ٢٩ - عبد الله المامقاني (ت ١٣٥١هـ) مقباس الهداية في علم الدراية، تحقيق: محمد رضا المامقاني، انتشارات دليل ما، قم - إيران، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ٣٠ - عبد الهادي الفضلي (الدكتور) تاريخ التشريع الإسلامي، الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية، لندن، دار النصر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٩٢ م.
- ٣١ - علي الشهرستاني، تاريخ الحديث النبوي ومؤثرات الهوى والموروث الجاهلي عليه (المؤثرات في عهد أبي بكر) دار الغدير، قم - إيران، ط ١، ٢٠٠٣ م.
- ٣٢ - (نفسه) منع تدوين الحديث (قراءة في منهجية الفكر وأصول مدرستي الحديث عند المسلمين) دار الغدير، قم - إيران، ط ١، ٢٠٠٥ م.
- ٣٣ - علي المشكيني، مصطلحات الفقه، مؤسسة الإمام الهادي (عليه السلام) قم - إيران، ط ٤، ٢٠٠٥ م.
- ٣٤ - محمد تقي الحكيم، الأصول العامة للفقه المقارن، دار الأندلس، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٩٨٣ م.
- ٣٥ - محمد رضا جديدي نجاد، معجم مصطلحات الرجال والدراية، إشراف: محمد كاظم رحمن شايش، دار الحديث، قم - إيران، ط ٢، ٢٠٠٥ م.
- ٣٦ - محمد السند، بحوث في مباني علم الرجال، بقلم: محمد صالح التبريزي، مكتبة فذك، قم - إيران، ط ٢، ٢٠٠٨ م.
- ٣٧ - محمد فؤاد عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، منشورات ذوي القربى، قم - إيران، ط ٢، ١٩٨٨ م.
- ٣٨ - محمود أبو رية، أضواء على السنة المحمدية أو دفاع عن الحديث، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط ٥، (د. ت).
- ٣٩ - نور الدين عتر (الدكتور) منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق - سوريا، ط ٢٨، ٢٠٠٧ م.

